

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٢٦ لسنة ٢٠٠٠

بتعدل نطاق مدينة الأقصر

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له :

وعلى قانون التخطيط العمراني الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات

ومدن وقرى :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ١٩٨٩ بالنظام الخاص بمدينة الأقصر :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٨٤ لسنة ١٩٩٥ بتعديل الحدود الإدارية

المدينة الأقصر :

وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٤ لسنة ١٩٩٥ المشار إليه ، النص الآتي :

يعدل نطاق مدينة الأقصر ، وذلك بضم مركز الأقصر بحدوده الحالية إلى المدينة مع تعديل الحد الجنوبي للمدينة غرب النيل ، ليشمل :

الوحدة المحلية لقرية الضبعية وتوابعها فضلاً من مركز أرمنت .

الأحواض التالية فضلاً من الوحدة المحلية لقرية المريس - مركز أرمنت ، وهي :

حوض السبغية رقم (٣٣) .

حوض أبو جاموس رقم (٣٢) .

حوض شاهر روجه القبلى رقم (٣١) .

حوض الندة رقم (٢٩) .

حوض الأوسية الشرقى رقم (١٤) .

حوض الفرشوطى القبلى رقم (١٣) .

حوض الفرشوطى البحرى رقم (١٢) .

حوض شاهر روجه البحرى رقم (٣٠) .

طريق غرب ترعة أسفون حتى علامة الكيلو (٤٨,٥) والامتداد الجنوبي الغربى لمنطقة حاجز الضبعية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ رمضان سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢٣ ديسمبر سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / عاطف عبد